

02- [الرسالة الحادية عشرة] عن حكم الجماع بعد التحلل الأول

وقبل الثاني للشيخ السعدي

عبدالرحمن السعدي

الثاني بسم الله الرحمن الرحيم. في الخامس والعشرين من صفر - 00:00:02

مررت به وبصحتكم اتم الله عليكم نعمه الحمد لله وفيه السؤال عما ذكره اللبدي في المنسك وهو قوله واما الجماع بعد التحلل الاول وقبل الثاني الا يفسد المنسك على الصحيح من - 00:00:37

المذهب لكن يفسد الاحرام فيلزم شاة. وفي رواية بدنـة. ويمضي الى الحل فيحرم منه ليتم حجه باحرام صحيح كما في المـنهـي
وغيره ونص الـامـام انه يـحرـم بعـمـرة فـيـحـتـمـلـ انـ المـرـادـ صـورـةـ عـمـرـةـ فـلـاـ حـلـقـ وـلـاـ تـقـصـيرـ 00:00:53

وا ان المراد عمرة حقيقة. فيجب الحلق والتقصير. والظاهر من هذا الطواف والسعى يجزيان عن طواف الحج والعمرة وسعيهما مرة واحدة انتهى كلامه فانتهى حفظكم الله لم يشكل عليكم ما فيه من حكاية المذهب. وانه يلزمك الذهاب الى الحل ليجدد احرامه. وذلك -

00:01:14

ان احرامه بعد الوطء قد فسد ولم يبطل. فقد تشعث وكاد ان يبطل ولو لا ان النسك له حكم يخالف العبادات كلها لبطل فساده يحتاج الى احرام جديد ليتمم فيه ما بقي من مناسكه - 00:01:38

فـسـدـتـ مـنـ جـمـلـةـ مـاـ فـسـدـ مـنـ اـرـكـانـ الـحـجـ وـوـاجـبـاتـهـ فـسـادـاـ لـاـ يـوـجـبـ الخـرـوجـ مـنـهـ - 00:01:56

المقصود كل هذا لم يشكل عليكم وايضا لم يشكل عليكم ان نص الامام احمد يخالف المشهور من المذهب لانه اتي به مقابلا لذلك في انه بعمره والاحتمالان اللذان ذكرهما تفسيرا لكلام احمد ونصله الذي يقابل المذهب الصحيح - 00:02:15

وهو تفسير منه بالظن لأن الاحتمالات ليست أقوالاً مجزوّماً بها. وإنما هي احتمالات قد تثبت وقد لا تثبت
ووقع الاشكال فيها المترفرعة عن هذه الاحتمالات بسيطة - 00:36

الاحتمال مستثنى. من انه لا يجوز ان يعتمر قبل ان يفرغ من اعمال الحج - 00:02:54

يحرم بصورة العمرة وهو قاصد لتجديد نسكه الذي فسد - 00:03:12

الاحرام صورته صورة الاحرام بالعمرة وحقيقةه هو الاحرام بالحج. اي تجديد النسك الفاسد فالمسألة كلها بسيطة. اولا انها كلها مقابلة للمذهب. ثم انها على هذا القول الذي لا عمل عليه النية ايضا - 00:03:30

على حسب الاحتمالين فينوي على احدهما عمرة حقيقة والآخر لا ينوي صورة العمرة وانما الواقع منه صورته صورة عمرة مع ان هذا الاحتمال على تفسيره لنص احمد ضعيف فالاصل ان يحمل النص على ظاهره يحرم بعمره تامة - 00:03:49

وعندي ان الاولى ان الاحتمال في كلام احمد هل المراد يأتي بعمره مستقلة بهذا الاحرام ام ينوي العمارة وتكون هذه العمارة داخلة في
الحج الذي اراد تجديده بعدهما فسد. فيصير قارنا ويجزيه الطواف - 00:04:11

سعي عنهم وهذا هو الظاهر من نصه. وعلى كل حال المسألة اصلها وصورة نيتها على خلاف المذهب والله اعلم. هذا ما لزم. وارجو
تبليغ سلام الوالد وجميع الاخوان ومنا الجميع يخصونكم والله يحفظكم - 00:04:29

محبكم عبدالرحمن الناصر بن سعدي - 00:04:48